

قرارات

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٤٦٣ لسنة ٢٠١٢

بشأن النشر الالكتروني عن نتائج البت الفنى والبت المالى
والترسية للمناقصات والممارسات والمزايدات بجميع أنواعها
باجهات الحكومية

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الإعلان الدستورى الصادر بتاريخ ٢٠١١/٢/١٣ :
وعلى الإعلان الدستورى الصادر بتاريخ ٢٠١١/٣/٣٠ :
وعلى القانون رقم ٣٠٨ لسنة ١٩٥٥ فى شأن الحجز الإدارى وتعديلاته :
وعلى القانون رقم ٦١ لسنة ١٩٦٣ فى شأن الهيئات العامة :
وعلى قانون نظام العاملين المدنيين بالدولة الصادر بالقانون رقم ٤٧ لسنة ١٩٧٨ :
وعلى قانون المناقصات والمزايدات الصادر بالقانون رقم ٨٩ لسنة ١٩٩٨
ولائحته التنفيذية :
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢١٢٦ لسنة ١٩٧١ بإنشاء الهيئة العامة
للخدمات الحكومية :

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٣ لسنة ٢٠١٠ بشأن النشر الالكتروني
عن المناقصات والمزايدات الحكومية :
وبناءً على ما عرضه وزير المالية :
وبعد موافقة مجلس الوزراء :

قرار:**(المادة الأولى)**

على وحدات الجهاز الإداري للدولة من وزارات ومصالح وأجهزة لها موازنات خاصة ووحدات الإدارة المحلية والهيئات العامة خدمية كانت أم اقتصادية ، عدا الجهات الآتية :

وزارة الدفاع والإنتاج الحربي .

وزارة الدولة للإنتاج الحربي .

هيئة الأمن القومي .

أن تقوم بنشر نتائج البت الفني والبت المالي والترسيمة الخاصة بالمناقصات والممارسات العامة والمحددة والمحلية التي تطرحها بعد اعتمادها من السلطة المختصة وذلك على موقع بوابة المشتريات الحكومية وعنوانه www.etenders.gov.eg .

وذلك دون إخلال بوجوب الإعلان عنها بالطريق الذي حدده قانون المناقصات والمزايدات المشار إليه ولا تحته التنفيذية .

(المادة الثانية)

يستمر العمل بالقرارات والكتب الدورية والمنشورات العامة السابق صدورها بشأن النشر الإلكتروني عن المناقصات والممارسات والمزايدات بكل أنواعها وعلى المسئولين الماليين بكافة الجهات المخاطبة بالقانون رقم ٨٩ لسنة ١٩٩٨ وممثلى وزارة المالية مراقبة تنفيذ الجهات المختلفة لهذا النشر ومراعاة ذلك بكل دقة .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار في الواقع المصري ، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٧ جمادى الآخرة سنة ١٤٣٣ هـ

(الموافق ٢٨ أبريل سنة ٢٠١٢ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / كمال الجنزوري